

# لائحة الموارد البشرية

للعامليين بالجمعية

# نظام لائحة الموارد البشرية الخاصة بموظفي الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن بالعظيم

## تعريفات عامة :

المصطلح	التعريف
الجمعية	<b>الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن بالعظيم</b>
العقد	عقد العمل المتفق عليه بين إدارة الجمعية والموظف.
الراتب	المبلغ الذي يستلمه الموظف مقابل ما يقوم به من أعمال.
السنة الوظيفية	١٢ شهر تبدأ مع بداية عقد الموظف
الموظف	هو من صدر بحقه قرار تعيين من مجلس الإدارة .
الغياب	عدم الحضور للعمل ليوم كامل أو أكثر .
الإجازة	الأيام التي يسمح فيها للموظف بعدم الحضور .
العمل الإضافي	العمل خارج الدوام المتفق عليه.
تقويم الأداء الوظيفي	تقرير يرفع من قبل مدير الجمعية بنهاية كل سنة وظيفية يوضح فيه مستوى أداء عمله .
الزيادة السنوية	المبلغ الذي يتم إضافته للراتب بعد مضي ١٢ شهر عمل بناء على تقويم الأداء الوظيفي .
بدل السكن	المبلغ المقطوع الذي تدفعه الجمعية للموظف على بند الرواتب لتأمين سكن خاص له ولأسرته
الحوافز	الحوافز المادية أو المعنوية التي يتم منحها للموظف إزاء تميزه في أداء العمل .
الجزاءات	العقوبات التي توقعها الجمعية على موظفيها بسبب تقصير في العمل أو مخالفة الأنظمة والتعليمات المتبعة أو غير ذلك من الأمور التي تخالف بنود العقد .
التحقيق	مناقشة الموظف في المخالفات التي صدرت منه لمعرفة أسبابها لاتخاذ قرار مناسب بشأنها .
للت النظر	تنبيه الموظف شفويًا أو كتابيًّا في حالة تقصيره في أداء عمله أو عند صدور تصرفات تؤثر سلبًا على سير العمل .
الإنذار	مذكرة كتابية توجه للموظف في حالة تقصيره في عمله أو قيامه بعمل غير لائق أو مخالف لبنود العقد .
الخصم	الاقطاع من راتب الموظف الذي صدر منه ما يوجب ذلك .
الفصل	إيقاف الموظف عن العمل وطي قيده إذا بدر منه ما يدعوه إلى ذلك .

## **المادة الأولى : إجراءات التعيين**

١- في حالة وجود وضائف شاغرة أو استحداث وظائف جديدة يتم إستقبال ملفات راغبي العمل ويرفق معه التالي :-

- أ-شهادة المؤهل العلمي .
- ب - شهادات الدورات التدريبية .
- ج-شهادة بالخبرات السابقة .
- د- صورة بطاقة الأحوال " لل سعوديين "
- ه-صورة جواز السفر " لغير السعوديين "
- ٢- تجربة مقدمة شخصية مع طالب بالوظيفة من قبل الجنة التوظيف أو مدير الجمعية حسب الوظائف المتاحة لمعرفة إمكاناته ومدى مناسبتها للعمل ثم تفعيل توصر مجلس إدارة ياتى بالمجلس إدارة الجمعية لاعتمادها.
- ٣- يتم إصدار قرار تعين منتمى من مجلس إدارة الجمعية .
- ٤- بعد اجتياز الكشف الطبي يتم توقيع العقد بين الجمعية وطالب الوظيفة تم فيه تحديد الراتب وموسم الوظيفة والمهام المطلوبة وساعات العمل .
- ٥- يقوم مدير الجمعية بفتح ملف للموظف شامل جميع معلوماته من أوراق رسمية مثل (عقد العمل - الشهادات - قرار التعين - العهد)

#### **الخطوة الثانية : عقد العمل**

أ - إبرام العقد

\* يتم إبرام عقد العمل مع الموظف بعد استيفاء جميع الشروط الموضحة في إجراءات التعين ويقوم مدير الجمعية بكتابة العقد والذي يوضح فيه مقدار الراتب وموسم الوظيفة وغير ذلك من شروط العمل ويوقع من الموظف ويعتمد من رئيس مجلس الإدارة ويختتم بالختم الرسمي ويعمل منه نسختين نسخة للجمعية ونسخة للموظف .

\* يخضع الموظف لفترة تجريبية مدتها ثلاثة أشهر براتب كامل ، ويحق للجمعية خللها أو بعدها إنهاء خدماته بدون سابق إنذار أو تعويض أو مكافأة إذا لم يثبت كفاءته .

#### **ب- تجديد العقد**

يتم تجديد عقد الموظف بناءً على مدى الحاجة لاستمراره وتوجيهات الإدارة ويشترط لتجديد عقد الموظف حصوله على نسبة لا تقل عن ٧٥% في تقويم الأداء الوظيفي ويجدد العقد تلقائياً إذا لم يبد أحداً من الطرفين خلاف ذلك .

## ج - إنتهاء العقد

يحق للجمعية إنهاء عقد الموظف إذا حصل على نسبة أقل من ٨٥ % في تقويم الأداء الوظيفي أو عند عدم حاجة الجمعية له ، ويتم مخاطبته رسمياً قبل انتهاء عقده بشهر واحد ويتم إعداد قرار إنهاء عقد بعد تسلمه جميع مستحقاته وتسليم جميع ما بحوزته من عهد للجمعية .

## المادة الرابعة : الإجازات

يعمل الموظف حسب ما تم الاتفاق عليه في عقد العمل . أما في شهر رمضان المبارك فيكون الدوام الرسمي (٦) ساعات يومياً . أما إذا كلف بالعمل خلال إجازة عيد الفطر فيكون الدوام الرسمي (٨) ساعات يومياً .

### المادة الرابعة : الإجازات

يتمتع الموظف بالإجازات التالية :

أ - الإجازة الاعتيادية ( السنوية ) :

يتمتع الموظف بإجازة اعْتِيَادِيَّة مدتها واحد وعشرون (٢١) يوماً عن كل سنة خدمة ومن أمضى أكثر من ثلاثة سنوات يعطى ثلاثون (٣٠) يوماً عن كل سنة خدمة .

ب - إجازات الأعياد :

يتمتع الموظف بالإجازة الرسمية للدولة ومن يلزم بالعمل يعوض مبالغ نقديه ويحتسب للموظف يوم واحد مقابل كل يوم عمل خلال الإجازة ويصرف له مع الراتب الشهري .

د - إجازة اليوم الوطني للمملكة :

يتمتع الموظف بإجازة اليوم الوطني للمملكة في أول برج الميزان الموافق ٢٣ من سبتمبر من كل عام ، ومن يكلف بالعمل في هذا اليوم يعوض عنه بيوم آخر .

ه - الإجازات الاضطرارية :

يحصل الموظف على خمسة (٥) أيام في السنة الهجرية كإجازة اضطرارية تعطى له متتالية أو متفرقة حسب حاجته لها .

ز- إجازة الامتحانات :

**يعطى الموظف إجازة لفترة الامتحانات براتب وذلك بعد موافقة إدارة الجمعية على أن يحضر ما يثبت أداءه الامتحانات .**

#### **ح-إجازة الأمومة :**

**تعطى الموظفة إجازة أمومة مقدارها ستون (٦٠) يوماً براتب كامل بعد احضارها خطاب إبلاغ ولادة .**

#### **ط-إجازة الزواج والمولود الجديد :**

**يعطى الموظف خمسة (٥) أيام إجازة لزواجه ويوم واحد إذا رزق بمولود .**

#### **ي-إجازة الوفاة :**

**يعطى الموظف إجازة لمدة ثلاثة (٣) أيام في حالة وفاة أحد أقاربه .**

#### **ك - الإجازات المرضية :**

**يعطى الموظف إجازة مرضية بناء على تقرير كشف طبي من جهة طبية معتمدة وتكون مدفوعة الأجر كاملاً لمدة ثلاثون (٣٠) يوماً ونصف الأجر المستحق لمدة ستون (٦٠) يوماً التي تليها .**

### **المادة الخامسة : الاستثناء**

وهوأخذ الموظف الإذن للخروج لأداء عمل خاص به ، ويتم عند الاستثناء تعبيئة نموذج الاستثناء عند مسؤول الدوام ، ويتم جمع ساعات الاستثناء وإذا زادت عن ثمان (٨) ساعات شهرياً يتم خصمها من إجازته الإضطرارية وما زاد عن ذلك يتم خصم مقابلتها من الراتب الشهري .

### **المادة السادسة : التأخير**

يتم جميع الساعات التي يتاخرها الموظف عن العمل في نهاية كل شهر وتخصم من راتبه إذا زادت عدد ساعات التأخير عن خمس (٥) ساعات متفرقة في الشهر الواحد ينذر في الأولى ويحسم منه يوم في الثانية وإذا تكرر خلال العام تضاعف العقوبة .

### **المادة السابعة : الغياب**

هو عدم حضور الموظف للعمل ليوم أو أكثر بدون إشعار إدارة الجمعية يتم مسأله الموظف و خصم ذلك اليوم من رصيد إجازته الاضطرارية أو راتبه ، يوم واحد عن كل يوم غياب مع تحمل العقوبة الإدارية.

### **المادة الثامنة : العملاإضافي**

#### **أ - الساعات الإضافية**

يتماحت ساعات العمل الإضافي للموظف بمعدل ساعة واحدة عن كل ساعة عمل بعد اعتمادها من مدير الجمعية، وتصرف لهم راتبها الشهري.

[أو يتأخر بالحضور فياليوم التالي أو يوماً آخر بمقدار الساعة التي عملها]

#### **ب- العمل خلال الإجازات الأسبوعية والأعياد**

يتم تكليف الموظف بالعمل خلال الإجازة الأسبوعية أو إجازات الأعياد إذا اقتضت حاجة العمل ويتم إصدار قرار إداري بذلك يعتمد مدير الجمعية ويحسب للموظف يوم واحد مقابل كل يوم عمل خلال الإجازة ويصرف له مع الراتب الشهري .

### **المادة التاسعة : الرواتب**

تعتمد الجمعية في صرف الرواتب على الشهور ويحدد راتب الموظف والزيادة السنوية وفق الجدول التالي :-

مسمي الوظيفة	المؤهل	الراتب بالريال	الزيادة السنوية	سقف الراتب
مدير تنفيذي	جامعي	٤٠٠٠	٣٠٠	٧٦٠٠
سكرتير	جامعي	٣٥٠٠	٢٥٠	٦٥٠٠
باحث اجتماعي	جامعي	٣٥٠٠	٢٥٠	٦٥٠٠
باحث اجتماعي	ثانوي	٣٠٠٠	٢٠٠	٥٤٠٠
محاسب	جامعي	٣٠٠٠	٢٠٠	٥٤٠٠
كاتب	جامعي	٣٠٠٠	٢٠٠	٤٧٠٠
كاتب	ثانوي	٢٥٠٠	١٥٠	٤٠٠٠
أمين مستودع	جامعي	٣٠٠٠	٢٠٠	٥٠٠٠
موظف استقبال	ثانوي	٢٥٠٠	١٥٠	٤٠٠٠
سائق	----	٢٠٠٠	١٠٠	٣٢٠٠

#### المادة العاشره : تقويم الأداء الوظيفي

يقوم الرئيس المباشر للموظف بتبعة نموذج تقويم الأداء الوظيفي ورفعه إلى إدارة الجمعية خلال الشهر الثاني من كل عام هجري، وبناءً على ذلك يتم تحديد مدى صلاحيته للاستمرار في العمل وزيادته السنوية ، ويتم اطلاع الموظف على تقويم أدائه الوظيفي ومناقشته في نقاط القوة والضعف


وفق الله الجميع لما يحب ويرضى

المدير التنفيذي للجمعية

دعي محمد دعي الشمري

فهد بن علي القرعاوي  
عمر / كمال





الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

## بيان بتوقيع أعضاء مجلس الإدارة على الاطلاع وتنفيذ

### ١ - لائحة الموارد البشرية للعاملين في الجمعية:-

م	الاسم	وظيفته بالجمعية	التوقيع
١	فهد علي فهد القرعاوي	رئيس مجلس إدارة الجمعية	
٢	عطيوى مقبل عطيوى النعيسى	نائب رئيس الجمعية	
٣	ابراهيم عبد الله ابراهيم التميمي	أمين الصندوق	
٤	عبد الله عوض ظاهر الشمري	الأمين العام	
٥	عبد الله سعد مقبل الشمري	عضو	
٦	علي عبد الله مرزوق الشمري	عضو	
٧	فریح مقبل عطيوى الشمري	عضو	
٨	مرجي مبارك مفرح العنزي	عضو	
٩	سعود سمیح عوض العنزي	عضو	
١٠	عبد الله عبد الرحمن عویض العنزي	عضو	

رئيس الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن بالعظيم

/ عـ/ عـ

فهد علي فهد القرعاوي